



11 جوان 2011

إلى السيدات والسادة :  
- رؤساء الجامعات  
- عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالى والبحث

**الموضوع :** آجال وإجراءات انتخاب مديري الأقسام وأعضاء المجالس العلمية الممثلين لإطار التدريس والبحث والعمداء والمديرين وأعضاء مجالس الجامعات الممثلين لإطار التدريس والبحث ورؤساء الجامعات ونوابهم.

### **المراجع :**

- القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بالتعليم العالى، كما تم تنقيحه بالمرسوم عدد 31 لسنة 2011 المؤرخ في 26 أفريل 2011،

- الأمر عدد 2716 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 والمتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالى والبحث وقواعد سيرها، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 683 لسنة 2011 المؤرخ في 9 جوان 2011.

تفسيرا لأحكام النصوص المشار إليها أعلاه في ما يتعلق بانتخابات مديري الأقسام وممثلي إطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية والعمداء والمديرين وأعضاء مجالس الجامعات الممثلين لإطار التدريس والبحث ورؤساء الجامعات ونوابهم يتعين اعتماد الإجراءات التالية :

### **(I) آجال الانتخابات :**

أ- تنظم انتخابات مديري الأقسام خلال المدة المتراوحة بين 20 و 25 جوان 2011 حسب روزنامة يضبطها رئيس الجامعة.

ب- تنظم انتخابات ممثلي إطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية خلال الفترة المتراوحة بين 27 جوان و 2 جويلية 2011 حسب روزنامة يضبطها رئيس الجامعة.

ج- تنظم انتخابات العمداء والمديرين خلال الفترة المتراوحة بين 4 و 9 جويلية 2011 حسب روزنامة يضبطها رئيس الجامعة.

د- تنظم انتخابات ممثلي إطار التدريس والبحث بمجالس الجامعات خلال الفترة المتراوحة بين 11 و 16 جويلية 2011 حسب روزنامة يضبطها رئيس الجامعة.

هـ - تنظم انتخابات رؤساء الجامعات ونوابهم خلال الفترة المتراوحة بين 18 و 30 جويلية 2011.

يتم تعويض ممثلي إطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية ومجالس الجامعات بداية من الإعلان عن نتائج انتخاباتهم.

يبدأ المفعول القانوني بالنسبة للنيابات الجديدة لرؤساء الجامعات ونوابهم والعمداء والمديرين ومديري الأقسام في غرة أوت 2011.

## II) مديري الأقسام :

### أ- الانتخاب :

#### 1- الترشح :

يخضع الترشح لخطة مدير قسم إلى الشروط الواردة بأحكام النصوص المشار إليها أعلاه، وتقتضي هذه الأحكام أنه يمكن أن تكون للمترشح حسب الحالة إحدى الرتب التالية :

- أستاذ تعليم عال أو إحدى الرتب المعادلة،

- أستاذ محاضر أو إحدى الرتب المعادلة،

- أستاذ مساعد مترسم أو إحدى الرتب المعادلة،

- مبرز مترسم بالنسبة للمعاهد التحضيرية للدراسات الهندسية.

ويشترط في المترشح لإدارة القسم أن يخصص كامل وقته للتدريس والبحث بالمؤسسة.

#### 2 - التصويت :

ينحصر حق التصويت في المدرسين القارين بالقسم والمباشرين للتدريس كامل الوقت في اختصاص أو مجموعة من الاختصاصات المتجانسة والمنتقلين إلى رتب التعليم العالي والرتب المعادلة والمبرزين.

وإذا كان للقسم مجلس قسم ، يتم انتخاب مدير القسم من بين إطار التدريس والبحث الأعضاء في هذا المجلس، ويحدّد مجلس الجامعة تركيبة مجلس القسم ومشمولاته.

يصرح بانتخاب من تحصل على أكبر عدد من الأصوات وعند التساوي يصرح بانتخاب الأعلى في الرتبة وعند التساوي في الرتبة فالأقدم فيها وعند التساوي في الأقدمية فالأكبر سناً.

### 3- المدة النيابية :

يتم انتخاب مديري الأقسام لمدة ثلاث سنوات.

### 4- تعذر الانتخاب :

عند انعدام الترشح أو تعذر إجراء انتخاب مدير القسم لسبب من الأسباب، يقترح رئيس الجامعة على وزير التعليم العالي والبحث العلمي تعيين مدير القسم من بين إطار التدريس والبحث بالمؤسسة، بعد أخذ رأي عميد أو مدير المؤسسة المعنية وذلك لمدة ثلاث سنوات.

### (III) ممثلى إطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية :

#### أ- الانتخاب :

#### 1- عدد الأعضاء الممثلين لإطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية :

##### - أحكام عامة :

يتمّ توزيع الأعضاء الممثلين لإطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية كالآتي :

- أربعة نواب عن أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة،

- أربعة نواب عن الأساتذة المساعدين والمساعدين القارين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة.

وإذا ما تجاوز عدد أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين بمؤسسة تعليم عال وبحث خمسين مدرسا يمكن أن يشتمل المجلس العلمي على عشرة ممثلين لإطار التدريس والبحث منتخبين وموزعين كالآتي :

- خمسة نواب عن أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة،

- خمسة نواب عن الأساتذة المساعدين والمساعدين القارين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة.

## - أحكام خاصة بتركيبة المجالس العلمية بالمعاهد التحضيرية :

تتضمن تركيبة المجالس العلمية بالمعاهد التحضيرية للدراسات الهندسية ممثلين لإطار التدريس والبحث منتخبين وموزعين كالأتي :

- ثلاثة نواب عن أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة،

- ثلاثة نواب عن الأساتذة المساعدين والمساعدين القارين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة،

- ثلاثة نواب عن المبرزين.

### 2- الترشح :

يتمتع بحق الترشح لتمثيل إطار التدريس والبحث بالمجالس العلمية المدرسون المباشرون، مع احترام قاعدة التوزيع بين الصنفين " أ " و "ب".

ويتمتع المبرزون بحق تقديم ترشحاتهم لتمثيل نظرائهم بالمجالس العلمية للمعاهد التحضيرية للدراسات الهندسية.

### 3- التصويت :

يمارس حق التصويت، لانتخاب ممثلي إطار التدريس والبحث بالمجلس العلمي، المدرسون المباشرون بالمؤسسة. ويشارك كل صنف في انتخاب ممثليه.

ويشارك المبرزون المباشرون بالمعاهد التحضيرية للدراسات الهندسية في التصويت لانتخاب ممثليهم بالمجالس العلمية.

### 4- المدة النيابة :

يتم انتخاب ممثلي إطار التدريس والبحث، في المجالس العلمية، لمدة ثلاث سنوات.

### ب-تعدر الانتخاب :

إذا كان عدد الذين يمكنهم الترشح للمجلس العلمي قصد تمثيل أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة لا يسمح باحترام التوزيع المنصوص عليه بالفقرة -III- أ-1- من هذا المنشور فإنه يتم :

- انتخاب ممثلي الأساتذة المساعدين والمساعدين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة من قبل نظرائهم لمدة ثلاث سنوات،

- انتخاب أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة في حدود الترشيحات المقدمة من قبل نظرائهم لمدة ثلاث سنوات،

- يعين وزير التعليم العالي والبحث العلمي الممثلين المتبقين من بين إطار التدريس والبحث بالمؤسسة حسب التوزيع المشار إليه أعلاه لمدة ثلاث سنوات باقتراح من رئيس الجامعة المعنية مع إعطاء الأولوية لأساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين.

#### **(IV) العميد أو المدير :**

#### **أ-الانتخاب :**

##### **1- الترشح :**

يتمتع بحق الترشح لخطة عميد أو مدير إطار التدريس والبحث الأعضاء المنتخبون بالمجلس العلمي للمؤسسة والذين لهم رتبة أستاذ تعليم عال أو أستاذ محاضر أو الذين لهم رتب معادلة.

وفي صورة عدم ترشح أساتذة التعليم العالي أو الأساتذة المحاضرين أو الذين لهم رتب معادلة يمكن قبول ترشيحات الأساتذة المساعدين المرسمين أو الذين لهم رتب معادلة.

ولا يمكن قبول ترشيحات مديري الأقسام المنتخبين الجدد لخطة عميد أو مدير.

##### **2-التصويت :**

يتم انتخاب العميد أو المدير خلال جلسة تعقد للغرض بدعوة من رئيس الجامعة. ولا يشارك في انتخاب العميد أو المدير إلا ممثلي إطار التدريس والبحث الأعضاء في المجلس العلمي. ولا يشارك مديرو الأقسام في عملية التصويت.

يصرح بانتخاب من تحصل على أكبر عدد من الأصوات وعند التساوي يصرح بانتخاب الأعلى في الرتبة، وعند التساوي في الرتبة فالأقدم فيها وعند التساوي في الأقدمية فالأكبر سناً.

##### **3- المدة النيابية :**

يتم انتخاب العميد أو المدير لمدة ثلاث سنوات.

#### **ب-تعذر الانتخاب :**

يتم تعيين العميد أو المدير لمدة ثلاث سنوات في الحالات التالية :

- عند انعدام الترشح،

- عند استحالة إجراء الانتخابات لأي سبب من الأسباب.

ويرفع رئيس الجامعة تقريراً في الغرض إلى وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

## (V) ممثلي إطار التدريس والبحث بمجالس الجامعات : أ- الانتخاب :

### 1- عدد الأعضاء الممثلين لإطار التدريس والبحث بمجالس الجامعات :

يتم توزيع الأعضاء الممثلين لإطار التدريس والبحث بمجالس الجامعات كالتالي :

- خمسة نواب للأساتذة والأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة،

- خمسة نواب للأساتذة المساعدين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة.

### 2- الترشح :

يتمتع بحق الترشح لتمثيل إطار التدريس والبحث بمجلس الجامعة المدرسون المباشرون بالمؤسسات الراجعة بالنظر للجامعة مع احترام قاعدة التوزيع بين الصنفين "أ" و"ب".

لا يمكن لأعضاء المجالس العلمية ومديري الأقسام المنتخبين الجدد الترشح لعضوية مجلس الجامعة.

### 3- التصويت :

يمارس حق التصويت لانتخاب ممثلي إطار التدريس والبحث ممثلو إطار التدريس والبحث في المجالس العلمية في المؤسسات الراجعة بالنظر للجامعة. ويشترك المدرسون من صنف "أ" في انتخاب ممثليهم ويشترك المدرسون من صنف "ب" والمبرزون في انتخاب الأساتذة المساعدين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة لتمثيلهم.

يصرح بانتخاب من تحصل على أكبر عدد من الأصوات وعند التساوي يصرح بانتخاب الأعلى في الرتبة وعند التساوي في الرتبة فالأقدم فيها وعند التساوي في الأقدمية فالأكبر سناً.

لا يمكن انتخاب أكثر من ممثلين اثنين عن الأساتذة والأساتذة المحاضرين وممثلين اثنين عن الأساتذة المساعدين التابعين لمؤسسة واحدة.

يتم تعويض العضو أو الأعضاء الممثلين لإطار التدريس والبحث بعد انتخاب رئيس الجامعة ونائب أو نائبي رئيس الجامعة بالمترشح أو المترشحين المرتبين مباشرة بعد الأعضاء الفائزين في انتخاب ممثلي

الأساتذة والأساتذة المحاضرين والمدرسين المباشرين الذين لهم رتب معادلة بالمجلس.

وإذا تعذر ذلك فإنه يتم التعيين من قبل وزير التعليم العالي والبحث العلمي من بين إطار التدريس والبحث بالجامعة باقتراح من مجلس الجامعة المعنية مع إعطاء الأولوية للأساتذة والأساتذة المحاضرين.

#### 4-المدة النيابية :

يتم انتخاب ممثلي إطار التدريس والبحث في مجلس الجامعة لمدة ثلاث سنوات.

#### ب- سدّ الشغور :

في صورة عدم ترشح عدد كاف لتمثيل إطار التدريس والبحث أو حصول شغور بمجلس الجامعة يصل إلى نصف ممثلي إطار التدريس والبحث يعين وزير التعليم العالي والبحث العلمي العدد الباقي من بين إطار التدريس والبحث بالجامعة من نفس الرتب المعنية وذلك باقتراح من مجلس الجامعة.

#### (VI) رئيس الجامعة :

##### أ-الانتخاب :

##### 1-الترشح :

يتمتع بحق الترشح لخطة رئيس الجامعة ممثلو إطار التدريس والبحث في مجلس الجامعة المنتخبون والذين لهم رتبة أستاذ تعليم عال أو إحدى الرتب المعادلة.

يمكن لرئيس الجامعة المباشر تقديم ترشحه للانتخاب لرئاسة الجامعة وفي هذه الصورة يتولى مسبقاً إعلام وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

##### 2-التصويت :

يتم انتخاب رئيس الجامعة خلال جلسة تعقد للغرض بدعوة من رئيس الجامعة المباشر أو بدعوة من وزير التعليم العالي والبحث العلمي وبحضور ممثل عنه في صورة ترشح رئيس الجامعة المباشر.

يشارك في انتخاب رئيس الجامعة ممثلو إطار التدريس والبحث بمجلس الجامعة وعمداء ومديرو المؤسسات الراجعة بالنظر للجامعة.

يصرح بانتخاب من تحصل على أكبر عدد من الأصوات وعند التساوي يصرح بانتخاب الأقدم في الرتبة وعند التساوي في الأقدمية فالأكبر سناً.

##### 3-المدة النيابية :

يتم انتخاب رئيس الجامعة لمدة ثلاث سنوات.

## ب-تعذر الانتخاب :

يتم تعيين رئيس الجامعة من بين أساتذة التعليم العالي والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة في الحالات التالية :

- انعدام الترشح،

- استحالة إجراء الانتخابات لأي سبب من الأسباب.

ويرفع رئيس الجامعة المباشر تقريراً في الغرض إلى وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

## (VII) نائب أو نائبي رئيس الجامعة :

### أ-الانتخاب :

#### 1-الترشح :

يتولى رئيس الجامعة المنتخب تقديم ترشحين اثنين لخطة نائب رئيس الجامعة. وعند الاقتضاء تقديم ثلاثة ترشيحات لانتخاب نائبي رئيس الجامعة من بين إطار التدريس والبحث الأعضاء في مجلس الجامعة أو من بين المدرسين بالجامعة الذين لهم رتبة أستاذ تعليم عال أو أستاذ محاضر أو المدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة.

#### 2-التصويت :

يشترك في انتخاب نائب أو نائبي رئيس الجامعة أعضاء التدريس والبحث لمجلس الجامعة ورئيس الجامعة وعمداء ومديرو المؤسسات الراجعة بالنظر إلى الجامعة.

يصرح بانتخاب من تحصل على أكبر عدد من الأصوات وعند التساوي يصرح بانتخاب الأعلى في الرتبة وعند التساوي في الرتبة فالأقدم فيها وعند التساوي في الأقدمية فالأكبر سناً.

#### 3-المدة النيابية :

يتم انتخاب نائب أو نائبي رئيس الجامعة لمدة ثلاث سنوات.

## ب-تعذر الانتخاب :

يتم تعيين نائب أو نائبي رئيس الجامعة لمدة ثلاث سنوات من بين أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين والمدرسين الباحثين الذين لهم رتب معادلة في الحالات التالية :

- انعدام الترشيح،

- استحالة إجراء الانتخابات لأي سبب من الأسباب.



ويرفع رئيس الجامعة تقريراً في الغرض إلى وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

## (VIII) أحكام عامة :

أ- يتم تعويض العضو الممثل لإطار التدريس والبحث بالمجلس العلمي بعد انتخاب العميد أو المدير أو تعيينه عميداً أو مديراً وذلك بالمرشح المرتب مباشرة بعد الأعضاء الفائزين في انتخاب ممثلي إطار التدريس والبحث بذلك المجلس. وفي صورة عدم وجود مترشح فإنه يتم الالتجاء إلى انتخاب جزئي في الغرض لإتمام النصاب القانوني. وإذا تعدد ذلك فإنه يتم التعيين من قبل وزير التعليم العالي والبحث العلمي من بين إطار التدريس والبحث بالمؤسسة باقتراح من رئيس الجامعة المعنية مع إعطاء الأولوية للأساتذة والأساتذة المحاضرين.

ب- يمارس عمداء الكليات ومديرو مؤسسات التعليم العالي المعينون في غير مؤسساتهم الأصلية حقهم الانتخابي في الترشيح والتصويت وذلك بمؤسساتهم الأصلية. ويمكن لهم اختيار ممارسة حقهم الانتخابي في المؤسسات التي يشرفون عليها شريطة وجود مجالس علمية بها.

ج- يمارس المدرسون الباحثون المعينون بدار المعلمين العليا وبالمدرسة العليا للتقنيات حقهم الانتخابي في الترشيح والتصويت بمؤسساتهم الأصلية.

د- لا يشارك في الانتخابات الجامعية المدرسون الجامعيون الموجودون في حالة إلحاق أو المحالون على عدم المباشرة.

هـ- يتم اعتماد الرتب الجديدة للمدرسين مباشرة إثر إعلامهم بتسميتهم بمراكز عملهم.

و- التصويت حق شخصي غير قابل للتفويض.

فالمرغوب من السادة رؤساء الجامعات اتخاذ كل التدابير اللازمة لإجراء مختلف الانتخابات في الآجال المحددة بهذا المنشور وحسب الترتيب القانونية الجاري بها العمل وموافاة الوزارة ببرنامج الانتخابات قبل يوم 15 جوان 2011.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رفعت الشعبوني